

صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 8341-5-22

عبدالعزيز الراجحي

نعم احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام ابن خزيمة رحمة الله تعالى واسكتنه فسيح جنانه - 00:00:01

في كتابه المختصر جماع ابواب صلاة النساء في الجماعة باب تخbir الامام في الانصراف من الصلاة ان ينصرف يمنة او ينصرف يسرا. فباب باب تخbir الامام في الانصراف من الصلاة. تخbir - 00:00:23

نعم. نعم ان ينصرف يمنة او ينصرف يسرا نعم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن العلاء ابن كريب قال حدثنا موسامة عن الاعمش قال حدثنا عمارة ابن عمير حاء وحدثنا علي بن خشرم - 00:00:46

قال اخبرنا عيسى حاء وحدثنا هارون ابن اسحاق قال حدثنا ابن فضيل حاء وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع جمیعا عن الاعمش حاء وحدثنا بندار قال حدثنا ابن ابن ابی عدی - 00:01:13

قال ان بانا شعبة عن سليمان عن عمارة ابن عمير عاون وحدثنا بشر بن خالد العسكري قال اخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة عن سليمان قال سمعت عمارة عن الاسود قال عبد الله - 00:01:35

لا يجعل احدكم للشيطان من نفسه جزءا لا يرى الا ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه اكثر ما رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم ينصرف عن شماله. اظن في الصحيح هذا - 00:01:59

قد الجواب في الصحيحين احسن الله اليك قال ارجه الشافعي في الام وفي المسند وعبد الرزاق ثم قال متفق على صحته. هم. ابو داود وابن ماجة والنسائي وابو عوانة والشاشي وابن حبان والطبراني في الكبير - 00:02:19

والبيهقي والبغوي وقد ابهم اسم عمارة عند وقد ابهم اسم عمارة عند عبد الرزاق والطبراني متفق عليه كذا عندكم في الصحيحين طيب بالنسبة لاقرب الناس الصناعي نقل مذهب الزيدية في هذا - 00:02:45

ويدل على الحديث في صحيح مسلم مالك السعی دیار ائمتكم يعني الولاة الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليکم وشارار ائمتكم عليهم. الذين تبغضونهم ويبغضونهم وتلعنونهم ويلعنونکم قل يا رسول الله افلا ننابذهم بالسيف ما دام الشرع يتلاعنون؟ قال لا - 00:03:07

الا من والا من رأى الا من ودع الهوا فرأه يأتي شيئا من معصية الله فليکره ما يأتي بمعصية الله ولا يزعن يدا من طاعة صحيح الله اکبر - 00:03:31

ليري ائمتكم يا الولاة الذين تحبونه ويحبونه تصلون عليهم ويصلون عليه يعني تدعون لهم ويدعون لكم وشارار ائمتكم يعني الولاة الذين تبغضونهم ويبغضونهم وتلعنونهم ويلعنونکم. افلا نعبدهم بالسيف ما دام والشارار يتلاعنون؟ قال لا - 00:03:43

الا من ولا عليه والد فرأه يأتي شيئا من معصية الله فليکره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة صریحة يصلح من من هذا؟ لا والله ها - 00:03:58

على ظهري ان مثل ما انه نقل مذهب الزيدية في هذا رحمة الله عنا وعن وهذا الحديث اه فيه دليل على ان الامام اذا قيدها على الامام له ان ينصرف - 00:04:10

عن يمينه وعن يساره يعني كما جاء في الحديث ان الامام اذا سلم يستغفر يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله ثلاثا اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام ثم - 00:04:26

من اي جهة عن يمينه او عن يساره لا ينصرف عن الجهة اليمنى والجهة اليسرى عبد الله ابن مسعود يقول لا لا يجعلن احدكم الشيطان على نفسه للشيطان آآ عليه سبيلا - 00:04:39

يرى يعني يعتقد انه لا ان ان انه لا يجوز الانصراف الا عن اليمين لا اكثر ما رأيت رسول الله ينصرف عن شماله لن يصب على الجهة اليمين او على جهة الشفاء. الامر في هذا واسع - 00:04:53

لا احد الامام ما في انصراف الا بعد خروج الخروج يخرج جهة قصده جهة الباب اللي يريد نعم المأمور ما يفسر كلام الامام الذي ينصرف الى المأمور يعطي وجها للمأمورين - 00:05:05

لا يجعلن احدكم للشيطان نعم قال عبد الله لا يجعلن احدكم للشيطان من نفسه جزءا. نعم لا يرى الا ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه اكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن شماله يعني لا يجعل لنفسه للشيطان عليه سبيلا - 00:05:26

يعتقد يعتقد انه لا يجوز الاعصاب ولا على الجهة اليمين. هذا الاعتقاد باطل بل يجوز عن اليمين وعن الشمال اما العمل ما دام تعتقد الجواز فتنصب عليه ما على الشباب - 00:05:56

الامر في هذا واسع لا يعتقد انه لا يجوز الا على اليمين هذا لنفسه للشيطان جزاء نعم بابوها دوت العلماء الجهات الثاني في حق ايه هنا اذا استوت ايش - 00:06:09

قال اذا استوت في حقه قال قال العلماء الانصراف الى الجهة الحاجة يعني اذا كان جهة اليمين يكون جهة الشمال جهة الشمال يعني سيخرج من هنا يخرج من هنا جهة الشمال - 00:06:37

فاما استوت الجهتان كان في حقه الجهتان بل يمين افضل لعمر حديث الريحة فضل التيامن يوم النكاح الطهارة قال ابن المنير فيه فمنذ قال رجل منير مم. ان المندوب فقد تقلب - 00:06:56

رفعت عن رتبتها ايه يعني اذا كان آآ يرى انه ما يصرف الا عن شماله او مكروه اذا كان في استراتيجية هذا في حقه يعني معظم حديث عائشة يحبه التيمم في تلاوة كان النبي يحب التيمم في ترجله وتنعله وظهوره وفي شأنه كله - 00:07:17

فاما استوت الجهتان وانصرف عن عن الشمال صار مكروه يعني صليت نعم يا من مستحب في كل اي من الامور لكن لما ابن مسعود اعتقدوا ايه المكبر الكلام قال العلماء يستحب الانصراف الى - 00:07:43

لكن قالوا اذا استوت الجهتان في حقه فاليمين افضل لعلوم الاحاديث المصرحة بفضل التيامن كحديث عائشة المتقدم في كتاب الطهارة قال ابن المنير فيه ان المندوبات قد تقلب مكروهات اذا رفعت عن رتبتها - 00:08:17

نعم الرتبة تقام رتبتها لان التيامن مستحب في كل شيء اي من امور العبادة لكن لما خشي ابن مسعود ان يعتقدوا وجوبه اشار الى كراهيته والله اعلم. نعم. واذا اذا كان ما في اعتقاد فالامر اسى في هذا. المهم لا يكون في اعتقاد - 00:08:37

انه لا يجوز الا عن الانصراف الا على الجميع هذا هو الذي يكون جعل للشيطان من نفسه جزءا فاذا زال هذا الاعتقاد فالامر اسهل على اليمين وعلى الشمال لكن في كل - 00:08:57

قل الحافظ يكون على اليمين افضل للعلوم بحديث عائشة. كان كان النبي يعجبه الترجل والتنعل التيمم في ترجله وتنعله وظهوره وب شأنه كله وعلى هذا يكون الجهة اليمين افضل يستوفي الجهتان - 00:09:13

الافضل ان ينصرف الى جهة قصده يخرج من الباب جهة اليمين او من الباب الثاني فاما استوت جهتان يقول الحافظ الافضل اليمين واذا انصرف عن الشمال يكون مكروه لانه في حقه كما قال ابن الميت - 00:09:30

الامر في هذا واسع نعم يعتقد الجواز الاسراف من من الجهتين. نعم بابو نعم ايه؟ وينه في هذا؟ تظنون اليمين يقول هل هذا في الانصراف من الصلاة او في غيره - 00:09:51

ما في متى هل هذا في السراف ولا في في الحلقة؟ هل هذا في الصلاة ولا في غيرها ما هو واضح نفسه ايه طيب ثم الشمال والشمال كذلك بعدها فيقبل على هؤلاء بوجهه بوجهه - 00:10:23

نعم باب ابحة استقبال الامام بوجهه بعد السلام اذا لم يكن مقابلة من قد فاته بعد صلاة الامام فيكون مقابل الامام اذا قام يقضى

ايش بابه باب اباحة استقبال الامام بوجهه بعد السلام - 00:10:43

اذا لم يكن مقابله من قد فاته بعض صلاة الامام فيكون مقابل الامام اذا قام يقضي اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا علي ابن مسهر - 00:11:09

عن المختار ابن فلفل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم. اللهم صلي وسلم فلما سلم اقبل علينا بوجهه - 00:11:35

بس المؤلف قيده بما ايش ؟ باب الترجمة تخرير باب تخرير اخرجه مسلم والنسائي وابو يعلى والبيهقي ومن طريق علي مسلم في هذا الاسناد. كيف كان كان النبي ؟ المتن ؟ قال وباب اباحة استقبال المتن المتن. المتن نعم - 00:11:53

عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سلم اقبل علينا بوجهه. هم بس والترجمة باب اباحة باب استقبال الامام بوجهه بعد السلام - 00:12:16

اذا لم يكن مقابله من قد فاته بعض صلاة الامام فيكون مقابل الامام اذا قام يقضي في باب الزجر يعني اذا فاته يعني شيء نعم من الصلاة ما ينبغي ان يكون مقابل الامام - 00:12:43

اما اذا كان طيب يعني اذا كان لا يقضي فيكون لا بأس ان يكون مقابل الامام يعني كانها يعني يشبه يعني العابد له ولذلك ما ينبغي للانسان ان يقابل واصلي شخص اقابله بوجهه - 00:13:06

يوليه ظهره مليه ظهره ولا يقوم بوجهه فالمؤلف قيد بهذا اذا لم يكن فاته شيء فاته وقام والامام يقابله صار امامه فاذا لم يكن يقضي فلا بأس ان يواجه كل الامام المأمور مقابل الامام نعم - 00:13:30

باب الزجر عن مبادرة الامام بالانصراف من الصلاة حدثنا هارون ابن اسحاق قال حدثنا ابن فضيل وحدثنا علي ابن حجر قال حدثنا علي ابن مسهل كالاهمما عن المختار ابن فلفل - 00:13:53

عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم. اللهم فلما انصرف من الصلاة اقبل علينا بوجهه. فقال ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني - 00:14:16

كوعي ولا بالسجود ولا بالقعود ولا بالانصراف واني اراكم خلفي ويلذني نفسي بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيرتم

كثيرا قال قلنا يا رسول الله وما رأيت - 00:14:36

قال رأيت الجنة والنار هذا حديث هارون لم يقل علي ولا بالقعود وقال اني اراكم من امامي ومن خلفي اللهم صلي وسلم تخريره رواه الشیخان واحسن الله اليك قال لو لغى مسلم - 00:15:00

نعم رواه مسلم نعم وفيه في هذا الحديث انه لا يجوز للمأمور ان يسابق الامام لا في القيام ولا في القاعدة ولا في الانصراف والانصراف معناه هذا هو شاهد الترجمة الانصراف الخروج - 00:15:26

يعني يقوم قبل ان يصرف الامام الى المؤمنين يقوم يخرج من المسجد سؤال الخروج من المسجد بعض الناس بمجرد ما يسلم الامام تسمع له الثانية يقوم والامام متوجه للقبلة - 00:15:47

هذا يتضرر حتى ينصرف الامام الى المؤمنين ويوليهم وجهه ثم يقوم اما السلام عليكم ورحمة الله ثم يقوم الامام متوجه للقبلة هذا سبق الامام في الانصراف بدليل على انه - 00:16:00

يجب متابعة الامام للقيام والقعود والحفظ والرفع ولدوا مسابقته وفيه ان الذي يرى الناس وراء ظهره هذا من خصائصه عليه السلام من وراء ظهري اني امامكم واني اراكم من وراء ظهري كما اراكم من من امامي - 00:16:22

واعبد مسابقة اليوم محمرة لا يجوز مسابقة الامام واذا صبغ بركن بطلت الصلاة قال في الحديث الاخير اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف انما جعل الامام ليؤتم به - 00:16:41

اذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون المسابقة محمرة والمتابعة واجبة والموافقة مكرورة - 00:16:59

موافقة الامام في في الركوع والمسجدود هذا مکروه والمتابعة هي السنة والمسابقة حرام والتأخر كثير كذلك لا يجوز فليتأخر عن الامام هذا يخل بالمتابعة بل يأتي قال فتلک بتلك ايوا والحديث اذا رکع فارکعوا فلا تفید التعقیب - [00:17:19](#)

مباشرة بعده بعد انقطاع صوته كما كان الصحابة يفعلون كانوا اذا انقطع صوت النزيف تبعه في الركوع وفي السجود وكانوا لا لا يقومون حتى يقف النبي صلی الله علیه وسلم مستویا قائما ولا يسجد حتى يقع على النبي ساجدا على الارض - [00:17:40](#)

يأتون بالافعال بعد افعال فتلک اولئک قال فتلک بذلك تلك اي مقابل سبق الامام حينما يركع قول الله عز وجل الناس يقابله تأخر المأمور عنها حتى تأخذ المنام حتى يقوم عنه حتى يقوم [00:17:59](#)

کما انه الامام يتقدم في السجود فكذلك والايماء والموعظة اخر فكذلك الامام يتقدم في الرفع والمأمور يتأخر وهكذا فتلک بتلك في المسابقة محرمة مسابقة والمتابعة والموافقة والموافقة مکروهه والمتابعة هي السنة والتأخر كذلك لا يجوز - [00:18:15](#)

بعض الناس يتأخر الامام في السجود الرکوع يدعوه يجلس حتى يقوم الامام هذا ما هذا قد ادخل بالمتابعة ما ينبغي التأخر انت مرتبط بالامام اذا صلیت وحدك تطل لكن اذا صلیت مع الامام - [00:18:41](#)

فلا بد من متابعة الامام اليك. نعم حسب استطاعته ما يخالف لكن لا يتأخر متعمد بعض الناس يا اخي متعمد في السجود وفي الرکوع متعمد ها لا ليست مسابقة مسابقة في الرکوع والمسجدود. اما في القراءة فلا من - [00:18:58](#)

جائت النصوص ان تدل على ان على التأمين وانهم مجرد ما الامام من قراءته سواء اوفقت الامام او لم توفق في القراءة وفي التأمين جاء في حديث اه في الحديث - [00:19:34](#)

اذا قال الامام اذا امن الامام فاملوا اذا امن الملك تدل على يعني مجموع الاحادیث تدل على الجواز وانه يؤمن بعد انتهاء الامام من الفاتحة سواء اما الامام او لا - [00:19:51](#)

الموافقة في الرکوع والمسجدود وخفض الرفع والقراءة والتأمين نعم باب يلتفت ايش لا لا خطأ هذا خطأ كثير هذا خطأ ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاکرام فقط - [00:20:11](#)

ثم يعطيه وجها ويقول لا الله الا الله وحده لا شريك له. نعم باب نهوض الامام عند الفراغ من الصلاة. برکة وفق الله الجميع. غدا ان شاء الله يكون في ابی داود - [00:20:36](#)

بدل بدل ما يوم الخميس يوم الخميس ما في الا الخميس ما في نعم نعم لكن احسن الله اليك السبت القادر قراءة في - [00:20:49](#)

نعم ان شاء الله. والذی يلیه والذی له دروس القراءة في الدروس اسبوع بعد اسبوع ان شاء الله يعني اسبوع ان شاء الله بحول الله بعض الائمة لا يلتفت على - [00:21:03](#)

هذا مخالف والله عاد هذا مسألة اخرى يعني اذا حصل الانسان ظرر في التأخر هذا اقول ما ينبغي هذا المأمور لا ينبغي ان يخالف معناه يشق على المأمور في هذا - [00:21:17](#)

نعم هذا ما يفعله الا يمكن ما ما عنده علم الامام هذا وعنه علم ما ما فعل هذا نعم ايه ده كملها كملها لكن لا لا يفوتك ما يفوتك الرکوع. كملها وفق الله الجميع لطاعته - [00:21:35](#)

- [00:22:01](#)